



كلية التمريض
معتمدة



دليل الوحدة البحثية للعام الجامعي ٢٠٢١ / ٢٠٢٠

عميد الكلية ١٩١٦ م.د / هيثم صادق عبد الحميد



٢٠٢١

وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث
د. حماد عباس

أ.د/ هناه عبدالجود عبدالمجيد

مدير الوحدة البحثية
د. سماح محمد زكي

أ.م.د/ مواهب محمود ذكي

مِيقَاتُ الْمُحْمَد

هـ وحدة علمية تختص بتقديم الخدمات المعنية بجميع البيانات و تطبيق الإجراءات البحثية وإستخدام الأساليب الإحصائية فى مجال العلوم التمريضية المختلفة ، و الوحدة تقدم خدماتها على يد أكاديميين متخصصين فى مجال التحليل الإحصائى و مناهج البحث العلمي كما يتم عمل دورات وورش تخدم البحث العلمى من خلال الأقسام العلمية بالكلية لرفع مهارات الباحثين.

رسالة الموحدة

الارتقاء بالخدمات البحثية للباحثين من خلال تقديم دورات وورش عمل لتنمية المهارات البحثية
فى مجال البحث العلمى.

رؤى الموحدة

رؤى الموحدة

الإسهام فى تطوير البحث العلمى فى مجال التمريض على المستوى المحلى و الإقليمى .

الأهداف الاستراتيجية للوحدة

أهداف الوحدة:-

- ١- العمل على تطور المجتمع من خلال تطبيق الأبحاث العلمية المنشورة في جميع المجالات
- ٢- الارتقاء بمستوى البحث العلمي
- ٣- تنمية ورفع قدرات الباحثين بالكلية من خلال عقد ورش وندوات تخدم البحث العلمي.
- ٤- الارتقاء بمستوى التعليم الجامعي والدراسات العليا بالكلية..
- ٥- تقديم المشورة العلمية وحل المشكلات التي تواجه المجتمع من خلال الأبحاث العلمية.
- ٦- عقد بروتوكولات بين التخصصات المختلفة في البحوث العلمية.



التشكيل الإداري للوحدة البحثية للعام الجامعي ٢٠٢١/٢٠٢٠

رئيس مجلس الإدارة	عميد الكلية	أ.د/ هويدا صادق عبد الحميد
وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث	أستاذ	أ.د/ هناء عبدالجود عبدالمجيد
مدير الوحدة البحثية ورئيس قسم التمريض النفسي والصحة النفسية	أستاذ مساعد	أ.م.د/ مواهب محمود ذكي
نائب مدير الوحدة البحثية	أستاذ مساعد	أ.م.د/ نجلاء فتحى العطار
عضوا	أستاذ مساعد	أ.م.د/ مني محمد عبد العزيز
عضوا	مدرس	د/ رحاب السيد محمد
عضوا	مدرس	د / هندأحمد مصطفى
عضوا	مدرس	د / ايمان نبوى ابراهيم
عضوا	مدرس	د / شيماء صلاح السيد
عضوا	معيدة	م/ أميره عاطف مختار
عضو	مدرس	م/ فاطمه عامر حسن
ممثل الوحدة البحثية عن قسم التمريض الباطنى الجراحي	مدرس	د/ صفاء حامد
ممثل الوحدة البحثية عن قسم إدارة الخدمات التمريضية	أستاذ مساعد	أ.م. د/ نورا أحمد
ممثل الوحدة البحثية عن قسم تمريض صحة المرأة والتوليد	مدرس	د/ إلهام أبو زيد
ممثل الوحدة البحثية عن قسم تمريض صحة المجتمع	مدرس	د/ منى عبدالمرضى
ممثل الوحدة البحثية عن قسم تمريض الأطفال	مدرس	د/ إسراء جمال



عميد الكلية

أ.د/ هويدا صادق عبد الحميد


مدير الوحدة البحثية

أ.م.د/ مواهب محمود

سلحفوة



الهيكل التنظيمي للوحدة البحثية للعام الجامعي ٢٠٢١/٢٠٢٠



عميد الكلية
أ.د/ هودا صادق عبد الحميد
كلية التمريض / كلية التربية / كلية التربية البدنية
٢٠١٩١٢٣

مدير الوحدة البحثية
أ.م/ مawahب محمود ذكي
مawahb.mahdy@benha.edu.eg

سبل دعم البحث العلمي :

يشجع الباحثون من أعضاء هيئة التدريس و الطالب على إجراء البحث (البحث الأصلية و المبتكرة – التطبيقية – التي تسهم في إغناء المعرفة) .

مهام الوحدة:-

تعمل الوحدة البحثية على إجراء البحث العلمي في مجال المعنى و ذلك بتنفيذ سياسات مجلس بحوث الكلية المعنية من خلال الآتى :-

- عرض مشروعات البحث المقترحة بواسطة مجلس بحوث الكلية على المجلس لإنجازها.
- الإشراف على تنفيذ مشروعات البحث المجازة للكلية بواسطة المجلس.
- الإشراف على تدريب الكوادر البحثية بالكلية على وسائل تقنيات البحث العلمي بدعم من المجلس.
- توفير مستلزمات و معينات البحث العلمي بالكلية بدعم من المجلس.
- المساهمه في تنظيم و تنفيذ الندوات و المؤتمرات العلمية و الإسهام في إعداد المجلات و الدوريات العلمية بتوثيق و نشر المعلومات المتعلقة بتاريخ البحث العلمي بالكلية .
- إعداد مشاريع بحثية مرتبطة بالخطة القومية للبحوث يمكن تنفيذها بواسطة طلاب الدراسات العليا و أعضاء هيئة التدريس بالكلية.
- إعداد مشروع الميزانية السنوية للبحث العلمي بالكلية تمهدًا لعرضه على مجلس بحوث الكلية و من ثم رفعه إلى المجلس.
- إعداد التقرير السنوي عن البحث العلمي بالكلية ورفعه لمجلس بحوث الكلية ثم المجلس.
- إعداد دليل بالإنتاج العلمي للسادة أعضاء هيئة التدريس.
- عقد دورات وورش عمل خاصة بالنشر العلمي بالتنسيق مع الجهات المختصة.
- تفعيل خدمة التحليل الإحصائي.

مهام مجلس بحوث الكلية :

يتولى مجلس بحوث الكلية النظر في جميع الامور المتعلقة بالبحث العلمي و له على الأخص:

- ١- إقتراح خطة البحث السنوية و اعداد مشروع الميزانية الازمة لها و عرضها على المجلس .
- ٢- دراسة مشروعات البحث المقدمة من أعضاء هيئة التدريس و من فى حكمهم و التوصية بإجازتها و متابعة تنفيذها .
- ٣- التوصية بالصرف من ميزانية البحث المقررة فى حدود الصلاحية المنظمة لذلك .
- ٤- دراسة التقرير السنوى و الحساب الختامي و مشروع ميزانية البحث العلمي للكلية ورفعه للمجلس .
- ٥- الإشراف على تدريب الكوادر البحثية بالكلية على وسائل و تقنيات البحث العلمي بدعم من المجلس
- ٦- دراسة ما يحال إليه من المجلس .

مصادر تمويل نشاطاته المجلس :

- الدعم المالى الذى تخصصه الجامعة ووزارة التعليم العالى و البحث العلمى.
- العائدات المالية من أنشطة المجلس .
- المنح و الهبات من المؤسسات و المنظمات المحلية و الإقليمية العالمية

سياسات التعليم:-

- سياسات البحث العلمى.
- الإتجاه نحو إنشاء برامج جديدة للدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة .
- تشجيع الطلاب الوافدين على الإلتحاق بالدراسات العليا .
- الإستمرار فى إنشاء دبلومات مهنية بنظام التعليم المفتوح لسد حاجة المجتمع .
- الإتجاه نحو إنشاء برامج جديدة للدراسات العليا بإسلوب التعلم الإلكتروني و التعلم عن بعد .
- البدء فى برامج للدراسات العليا بالإنجليزية والفرنسية .

- الإتجاه نحو إجراء بحوث جماعية من خلال الفرق البحثية المتعددة التخصصات سواء على مستوى القسم الواحد أو الأقسام المختلفة داخل الكلية و الكليات الأخرى المعينة .
 - تطوير إدارة الدراسات العليا ورقمتها .
 - ربط المكتبة بالمكتبات العالمية و تطويرها و تزويدها بأحدث المراجع .
 - ربط خطة البحث بالكلية بخطة الجامعة البحثية .
 - الإتجاه نحو ربط خطة البحث ورسائل الماجستير والدكتوراه ، و بحوث الأساتذة بمشكلات المجتمع بشكل عام .
 - تطوير المجالات العلمية المحكمة بالكلية لتحقيق Impact Factor دولي . (ليكون لها صدى أو تأثير دولي) .
 - تشجيع أعضاء هيئة التدريس على النشر في المجالات العلمية العالمية التي تتمتع بتأثير دولي Impact Factor عال .

 - الدخول في شراكات مع كليات أخرى في الجامعات الدولية المحترمة ، وإنشاء درجات علمية مشتركة في إطار سياسات الجامعة و المجلس الأعلى للجامعات .
 - تشجيع أعضاء هيئة التدريس و الهيئة المعاونة على الإشتراك في المؤتمرات العلمية القومية و الإقليمية الدولية.
- ## خطوات البحث العلمي :
- يمر البحث العلمي الكامل الناجح بخطوات أساسية و جوهرية ، و هذه الخطوات يعالجها الباحثون تقريرا بالسلسل المتعارف عليه ، و يختلف الزمن و الجهد المبذولان لكل خطوة من تلك الخطوات ، كما يختلفان للخطوة الواحدة من بحث إلى آخر و تتدخل و تتشابك خطوات البحث العلمي ، الكامل بحيث لا يمكن تقسيم البحث إلى مراحل زمنية منفصلة تنتهي مرحلة لتبأ مرحلة تالية ، فإجراء البحث العلمية عمل له أول و له آخر ، و ما بينهما توجد خطوات و مراحل ينبغي أن يقطعها الباحث بدقة و مهارة ، و مهارة الباحث تعتمد أساسا على إستعداده و على تدريبيه في هذا المجال و على أيه حال فخطوات البحث العلمي و مراحله غالباً ما تتبع الترتيب الآتي :-

- تحديد مشكلة البحث .
- تحديد أبعاد البحث و أهدافه .
- صياغة فرضيات البحث .
- تصميم البحث .
- جمع البيانات و المعلومات .
- تجهيز البيانات و المعلومات و تصنيفها.
- تحليل البيانات و المعلومات و اختبار الفرضيات و التوصل الى النتائج .
- كتابة البحث و الاجابه عن اسئلة الدراسة و تحقيق أهدافها .
- إستطلاع الدراسات السابقة.

و عموما لابد أن يبرز الباحث تلك الخطوات بشكل واضح و دقيق بحيث يستطيع قارئ بحثه معرفه كافة الخطوات التي مر بها من البداية حتى النهاية ، و هذا من شأنه أن يساعد القارئ فى التعرف على أبعاد البحث و تقويمه بشكل موضوعى و يتبع لباحثين آخرين اجراء دراسات موازية لمقارنة النتائج .

وأوجه ألحان هيئة الدرس تجاه البحث العلمي:

- ١- الامانه و الخلق القوي و أن يلتزم بالأنظمة و التعليمات و قواعد السلوك و الاداب المرعية ، و أن يترفع عن كل ما هو مخل بشرف الوظيفة .
- ٢- متابعة ما يستجد في مجالا تخصصه، وأن يتم من خلال نشاطها العلمي في تطور تخصصه .
- ٣- أن ينتق لطلابه أحدث ما توصل إليها العلم في مجال تخصصه، ويشير فيهم حب العلم والمعرفة والتفكير العلمي السليم .
- ٤- أن يشارك بفاعلية في أعمال مجلس القسم و في غيره من المجالس و اللجان التي يكون عضوا فيها على مستوى القسم و الكلية و الجامعة . كما يشارك بفاعلية في أنشطة القسم و الكلية و الجامعة في خدمة المجتمع.
- ٥- أن يتفرغ لعمله في الجامعه ، ولا يجوز العمل له خارج الجامعه إلا بعدأخذ موافقة مسبقه وفق الأنظمه و اللوائح . تحسين جودة فرص التعلم: ولتحقيق هذا الهدف يجب أن يتم من خلال :-

- تشجيع أعضاء هيئة التدريس على تفعيل نظم التعليم الإلكتروني من خلال تحويل المقررات إلى الصورة الإلكترونية و تشجيع الطلاب على تطبيق صور التعليم الإلكتروني .
 - حث رؤساء الأقسام على تفعيل نظام التعلم الذاتي و التفاعلى
 - تقييم جودة العملية التعليمية بمرحلة البكالوريوس ببرامجها من خلال إستبيانات وأخذ آراء الطلاب حول المقررات الدراسية للفصلين الدراسيين الأول و الثاني .
 - تقييم جودة العملية التعليمية بمرحلة دبلوم الدراسات العليا من خلال إستبيانات وأخذ آراء الطلاب حول المقررات الدراسية للسنة الأولى و الثانية بالأقسام.
 - تقييم جودة العملية التعليمية بمرحلة الماجستير و الدكتوراه من خلال إستبيانات وأخذ آراء الطلاب حول المقررات الدراسية للفصلين الدراسيين الأول و الثاني .
 - تقييم جودة العملية التعليمية من خلال استبيانات وأخذ آراء طلاب السنوات النهائية حول البرامج الأكاديمية بمرحلة البكالوريوس و الدراسات العليا.
 - وضع خطة للدعم الأكاديمي و إعتمادها .
 - إعداد جدول للريادة العلمية للاقسام العلمية وفقا للأوقات المتوفرة لدى أعضاء هيئة التدريس و معاونيهم .
 - إعلان الريادة العلمية للطلاب في دليل الطالب و على مكاتب السادة أعضاء هيئة التدريس و معاونيهم .
 - إبلاغ السادة أعضاء هيئة التدريس و معاونيهم بجدول الريادة العلمية و خطة الدعم الأكاديمي .
 - وضع نظام المتابعة و التقييم لتطبيق خطة الدعم الأكاديمي .
 - وضع نظام للكشف المبكر عن الطلاب المتعثرين .
 - وضع نظام لدعم الطلاب المتفوقين ماديا و معنويا .
 - تطوير منظومة البحث و الانشطة العلمية.
- و لتحقيق هذا الهدف يتم من خلال :

- ١- تحديد الأولويات البحثية في ضوء المشروعات القومية و خطة الجامعة البحثية و مصادر التمويل الداخلية و الخارجية .
- ٢- إعداد خطة بحثية للاقسام العلمية و إعتمادها .

الأسس المنهجية لأخلاقيات البحث العلمي

على عضو هيئة التدريس كباحث علمى أن تتوافر فيه الصفات الآتية:

- حب الإطلاع والعلم: ويعتبر ذلك دافعا قويا لحب العمل والعلم والمعرفة.
- صفاء الذهن: وهذا يؤدى إلى قوة الملاحظة وصدق التصور.
- الصبر والمثابرة: مما يساعد فى صموده أمام العثرات كلها حتى لو تكررت.
- الأمانة العقلية: لضمان سلامة العقل وسلامة نتائجه.
- التخمين والخيال: وهم الطريق لخلق الأفكار وورود الخواطر فى الذهن.
- القراءة الوعائية: هي عامل ضروري لتوفير الوقت والجهد الذى كان على الباحث بذله للحصول على المعلومات.
- الإلمام بقواعد العلم: ويعتبر ذلك دعامة أساسية يقيم عليها الباحث بنائه الفكري.
- الإلمام باللغة: يساعد البحث على التعبير السليم وفهم ما يقرأ وإدراك مايسمع بالإضافة إلى الإلمام باللغة الإنجليزية.
- التدريب على تقليل الأمور وتدبّرها: بملاحظة التوافق والتعارض بين النتائج والنظريات.
- تنمية الفضول العلمي: والتعرف على الحقائق باستمرار.
- إذكاء روح المنافسة: التي تقيد في تقصي الحقائق وتبادل وجهات النظر بين الأفراد وتوجيهه نظر الباحث لزوايا أخرى من الموضوع والتزود بمقررات نافعة.
- توجيهه بحوثه لما يفيد المعرفة والمجتمع والإنسانية كالالتزام أخلاقياً أساساً بحكم وظيفته.
- عدم بتر النصوص المنقولة بما يخل بقصد أصحابها سواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد.
- في الإقتباس يجب أن يكون المصدر محدداً واضحاً ومقدار الإقتباس مفهوم بدون أي لبس أو غموض.
- في الإشارة إلى المراجع تذكر المراجع بأمانة تامة وبدقّة تمكن من الرجوع إليها ولا تذكر مراجع لم يتم استخدامها إلا باعتبارها قائمة قراءة إضافية.
- في جمع البيانات الميدانية تراعي الدقة والصدق والأمانة مع الإبعاد تماماً عن الإيحاء للمستقصى منهم بالإجابة.
- في تحليل البيانات يقوم الباحث بنفسه بالتحليل ولا يسند للغير أكثر من الحسابات والتحليلات الرقمية التي يمكن أن تقوم بها الآلات في كل الأحوال.

- أما التقسيم والتقييم والمقارنة والاستنتاج والتنظير فتلك كلها مسؤولية الباحث.
- على عضو هيئة التدريس داخل القسم الأكاديمي الواحد القيام بتنفيذ مشاريع علمية مشتركة مما ينتج أبحاثاً متميزة ويشجع على توظيف التداخل بين التخصصات في خدمة بعضها البعض.
- على عضو هيئة التدريس نشر وتوزيع الأبحاث المتميزة.
- أن يحرص عضو هيئة التدريس أن تكون لأبحاثه شخصيتها المميزة بحيث تعكس هذه الأبحاث فلسفة أصحابها وأطروحته الفكرية في موضوع تخصصه.
- أن يسعى عضو هيئة التدريس إلى أن تكون أبحاثه ودراساته ذات صلة ولو قليلة بما يدرسه من المساقات العلمية.

إجراء التجارب والبحوث العلمية

الأستاذ الجامعى باحث علمى متميز يمتلك مهارات البحث العلمى ويطورها

أولاً : أحكام عامة

مادة (٤٧)

يلتزم الأستاذ بمراعاة تنفيذ كافة المعايير والضوابط الأخلاقية والقيم الاجتماعية والدينية التى تضعها السلطات المختصة لإجراء البحوث العلمية.

مادة (٤٨)

يحظر على الأستاذ إجراء أية تجارب للمستخلصات والتقييمات على الآدميين قبل إقرارها من الجهات المختصة.

ثانياً إجراءات يجب اتخاذها قبل إجراء أي بحث على آدميين

مادة (٤٩)

بمراعاة أحكام المادتين السابقتين يلتزم الأستاذ الباحث قبل إجراء أي بحث علمى على الآدميين أن تتوافر لديه دراسة وافية عن المخاطر والأعباء التي يتعرض لها الفرد أو الجماعة ومقارنتها بالفوائد المتوقع الحصول عليها من البحث، ويقتصر إجراء هذه البحوث على المتخصصين

المؤهلين علمياً لإجراء البحث تحت إشراف مباشر لأستاذ على درجة عالية من الكفاءة والتخصص وتقع مسؤولية الحماية الصحية للمتطوعين لإجراء البحث على الأستاذ المشرف.

مادة (٥٠)

يجب على الأستاذ الجامعى أن يكون متميزاً كباحث علمى ومتمنكاً من استخدام مهارات البحث فى مجال تخصصه بأن:

- يعد وينفذ أبحاثاً علمية مبتكرة في مجال تخصصه.

- يحل وينقض مصادر البحث المختلفة ويستخدم نتائج أبحاثه في تطوير العملية التعليمية.
- يشترك في العديد من المؤتمرات والندوات في مجال تخصصه وفي تطوير العملية التعليمية.
- يلتزم بآداب المهنة وأخلاقيات البحث العلمي.
- يمتلك مهارات كتابة تقارير البحث العلمية.
- يستطيع أن يدير أو أن يعمل في فريق بحثي.
- ينشر أبحاثه في الدوريات المتخصصة على المستويين المحلي والدولي.

مادة (٥١)

يلتزم الأستاذ بتعريف الباحثين تعريفاً كاملاً وبطريقة واضحة بأهداف البحث والطرق البحثية التي ستستخدم في البحث والفوائد المتوقعة منه والمخاطر المحتمل حدوثها، كما يلزم تعييف الباحثين بمصادر تمويل البحث وهوية الباحث المسؤول وانتماءه المؤسسي، وتأكيد حق الباحث في التوقف عن إجراء التجارب والاختبارات أو الانسحاب الكامل من البحث دون أن يلحق به أية عواقب سلبية نتيجة توقفه أو انسحابه.

مادة (٥٢)

يلتزم الباحث بإعداد تقرير مفصل وواضح عن أهداف البحث ومبررات أجراءه ومدى ما توصل إليه من نتائج ويقدم هذا التقرير إلى المشرف الرئيسي.

ثالثاً: إجراءات يلزم اتخاذها أثناء وبعد إجراء البحث

مادة (٥٣)

يلتزم الباحث بالتوقف فوراً عن إكمال أي تجارب إذا ما ثبت أن المخاطر تفوق الفوائد المتوقعة من البحث كما يلزم ضمان حماية الأفراد والحد من الآثار السلبية على سلامة العاملين.

مادة (٥٤)

يلتزم الباحث التأكيد من توافر كافة وسائل الأمان والوقاية لإجراء الدراسة.

مواد ميثاق حقوق الملكية الفكرية والنشر لكلية التمريض جامعة بنها

مادة (١)

تشجع الكلية كل الجهود من جانب هيئة التدريس والطلاب وموظفيها للالتزام بحقوق الملكية الفكرية والحقوق الناجمة عنها والمتعلقة بها وتطويرها في مجال الدراسة متى كان ذلك مرتبًا بالمنهج الدراسي ولازماً لهـدـفـ الكلـيـةـ هوـ حـمـاـيـةـ كـيـانـ حـقـوقـ الفـرـدـ وـالـكـلـيـةـ (ـبـالـمـشـارـكـةـ)،ـ بـشـكـلـ فـعـالـ،ـ مـقـبـولـ،ـ مـنـاسـبـ لـتـقـاسـمـ ثـمـارـ ذـلـكـ بـطـرـيـقـ عـادـلـةـ فـيـ حـالـ وـجـوـدـ قـيـمـةـ تـجـارـيـةـ لـلـنـاتـحـ،ـ حـيـثـ توـفـرـ الكلـيـةـ حـمـاـيـةـ حـقـوقـ لـأـصـحـابـهاـ وـتـقـدـمـ الـحـوـافـزـ وـمـاـ يـلـزـمـ بـهـدـفـ حـفـزـ الـابـتـكـارـ وـالـإـبـدـاعـ فـيـ مـجـالـ التـمـريـضـ وـتـشـجـيـعـ أـىـ اـكـتـشـافـ أوـ تـطـوـيرـ لـمـعـارـفـ جـديـدـةـ،ـ وـاستـغـالـلـهـ مـنـ أـجـلـ التـقـدـمـ الـمـسـتـمـرـ وـزـيـادـةـ الـقـدرـةـ التـنـافـسـيـةـ،ـ لـصـالـحـ الـمـبـدـعـ وـالـكـلـيـةـ.

مادة (٢)

إجراءات المحافظة على الملكية الفكرية :

تحتفظ الكلية بحقها في السعي لأشكال متعددة من الحماية القانونية على نحو متوازن، على سبيل المثال حماية برامج الكمبيوتر وحقوق المؤلف وبراءات الاختراع ، الملكية الفكرية، وللحماية القانونية للملكية الفكرية تتولى لجنة خاصة بالملكية الفكرية وادارة الجودة بالكلية التحقق من حقوق الاطراف، واجراء عمليات التفتيش والمراجعة للملفات والتطبيقات وفقا للاسس المعمول بها لضرورة حماية حقوق كل من الكلية والمبدع، جميع العاملين في الكلية والطلبة يتعاونون تعاونا كاملا مع الاطراف المحققة بصفتهم المبدع.

مادة (٣)

يوجد بالكلية لجنة خاصة بالملكية الفكرية لاستعراض القضايا والمسائل ذات الصلة، تتولى النزاعات على حقوق الملكية الفكرية التي تتطوى على ملابسات الملكية الكاملة أو الملكية الجزئية "بالمشاركة مع الغير أو مع الكلية" . وهي في هذا الشأن تتبع الاجراءات القانونية لمحافظة على حقوق التأليف والنشر المتمثلة في القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، ولتسوية المنازعات والخلافات بين الكلية والمبدع والراعي أو المستغل طبقا للأحكام التالية:

- تطبق هذه السياسة كشرط للعمل، أو في استخدام الاموال، والموظفين أو المنشآت، سواء كان الموظف معيناً تعيناً كاملاً، أو تعين غير كامل (بعض الوقت)، ويكون على جميع أعضاء هيئة التدريس الالتزام بهذه السياسة، ما لم ينص على خلاف ذلك في عقد مكتوب بين هذه الاطراف والكلية، أعضاء هيئة التدريس لا يدخلون ضمن مصطلح "موظف" هذه السياسة تتطبق أيضاً على جميع طلاب الكلية في أي برنامج.
- تقوم الجامعة بشراء حقوق النشر للمؤلفات التي تتطبق على المواصفات المعلنة من قبل الجامعة وبعد تحكيم جودتها يتم التعاقد مع المؤلف مقابل مادى تقدرة الوحدة المختصة بالجامعة لمدة زمنية محددة.
- تقوم الكلية بشراء حقوق النشر للمقررات الدراسية الخاصة بالتعليم المفتوح لمدة محددة، ثم طبع هذه المؤلفات على صورة ذات جودة عالية مع تحديد سعر منافس للبيع وتوفير النسخ بصورة دائمة لطلاب التعليم المفتوح الراغبين .

مادة (٤)

تحتفظ الكلية بحقها في منع أو الحد من استخدام و/أو نشر أي عمل، خاص بالملكية الفكرية التي ساهمت فيه بقدر كبير من المساعدة، أو أي عمل تم على سبيل الإيجار لما تملكته الجامعة والكلية، الكلية لها الحق الوحيد في الحكم، أو نشر مثل هذه الاستخدامات وغير ذلك يؤثر سلباً عليها من حيث الوضع التنافسي أو سمعة المؤسسة التعليمية.

مادة (٥)

يكون الاتفاق على حقوق الملكية والنشر مكتوباً، وكلما كان عنصر المساعدة كبيراً سواء من قبل الجامعة أو الكلية أو أي طرف ثالث ممول، أو عمل مشتق من ذلك، فإن جميع الاطراف مطالبة بعقد حسن النية في المفاوضات باتفاق مكتوب للاستخدام والاستغلال التجاري ، ويمكن تطبيق الاجراءات التالية:

- الملكية الفكرية وتقاسم الإيرادات: كقاعدة عامة، يتم تقسيم صافي الدخل من حيث الاستغلال التجاري للاشغال والملكية الفكرية، فيما عدا ما يكون منصوصاً عليه في اتفاق خطى بين المستفيد والكلية، في هذه السياسة "الدخل الصافي" يشمل أي مبلغ من الواردات، مطروحاً منه رسوم التراخيص والإيصالات و منها المصاريف الإدارية، والتسوية، ومنح التراخيص، والتوفيقات القانونية،

والمعدات والمواد والخدمات التعاقدية، والسفر، وأية مجالات أخرى تتصل بالنفقات التي تكبدتها الكلية،
كإنشاء وحماية العمل، بطبيعة الحال المواد التي ترقى لدرجة
- العمل أدناء، التي وضعت من قبل أعضاء هيئة التدريس كمبدع للتدريس، ولا يجوز استخدامها من قبل
الكلية لأغراض أخرى بدون موافقة المبدع.

مادة (٦)

العمل على نشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية والنشر حيث يتلقى الطلاب محاضرات منتظمة عن حقوق الملكية الفكرية والنشر كما يتم عقد عدد من الندوات والنشرات الارشادية وورش العمل بصفة دورية لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية والنشر من حيث التعرف على قانون حماية حقوق الملكية الفكرية ومواد وقوانين المنظمة العالمية للملكية الفكرية للوقوف على الآثار المترتبة على الالتزام أو الإخلال بها على مستوى أعضاء هيئة التدريس وطلاب المراحل الدراسية المختلفة وذلك في إطار البرنامج الزمني المعد لإنجاز هذا الهدف.

مواد ميثاق الممارسة العادلة وعدم التمييز لجامعة بنها

مادة (١)

ضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس/ العاملين/ الطلاب:
لتلتزم الكلية بإجراءات محددة ومعلنة لضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس/ الهيئة المعاونة/
الطلاب/ العاملون، تتمثل فيما يلي:

- توفر الكلية الإمكانيات المادية والبشرية المتاحة لجميع طلاب الكلية بهدف إكسابهم القدرات والمهارات العلمية اللازمة لسوق العمل.
- تقوم الكلية بعمل ندوات وورش عمل لأعضاء هيئة التدريس في طرق التقييم الفعال للطالب بهدف عدم الاعتماد على اختبار واحد لتحديد قدرات الطالب.
- تتبع الكلية طرقاً غير تقليدية إضافية (إضافة إلى طرق التقييم المعتادة) بهدف المصداقية يدخل فيها جمع الأطراف ذات الصلة بالمنتج النهائي من العملية التعليمية تشمل المستفيدين، القيادات، الزملاء، العاملين والطلاب.
- يتم الدعم الطلابي بموضوعية وشفافية دونما تمييز بين الطلاب.

- توفر الكلية فرص التعليم والتدريب ورفع الكفاءة وممارسة الأنشطة والتقويم للطلاب دون اعتبارات عقائدية أو لونية أو جنسية.
- تم تعيين المعدين طبقاً لقوانين الجامعة المنظمة لذلك وتبعاً لخطة إستراتيجية واضحة وضعتها جميع أقسام الكلية وتم اعتمادها في مجلس الكلية.
- توفر الكلية الفرص المتكافئة في الترقى، والتدريب، والبعثات، والمهام العلمية والمؤتمرات وتوزيع الأعمال بناء على درجة الكفاءة الموضوعية كحافز.
- جميع أعضاء هيئة التدريس لهم الحق في إنشاء وحدات ذات طابع خاص واقعية ولها مردود فعال طالما هناك دراسة جدوى جادة.
- يتم توزيع المكافآت والحوافز في ضوء القواعد المعمول بها في الكلية والجامعة.
- تم تعيين في الوظائف العامة بالإعلان وطبقاً لمواصفات محددة لطبيعة العمل.
- تحيط الكلية جميع الأطراف على مختلف مستوياتهم بنتائج التقييم بهدف المتابعة مع حفظ حق التظلم.

مادة (٢)

المصداقية في الوعود المقدمة استجابة للشكاوى والمقترحات :

قامت الكلية بوضع أكثر من صندوق خاص بالشكاوى والمقترحات في أماكن بارزة بالكلية كرعاية شئون الطلاب والمدرجات الجانبية والجواالة، ويتم وضع صناديق أخرى أمام مبنى إدارة الكلية ومداخل الأقسام المختلفة، يتم فتح صناديق الشكاوى والمقترحات بصفة دورية وبإشراف لجنة متخصصة، وبعد الإطلاع عليها يحدد لقاء أسبوعي مع المختصين للرد على المشكلات العامة، والقيام بإخطار ذوى الحالات الخاصة بنتيجة الشكوى، مع عرض بعض الشكاوى ذات التكرار العالى على اللجنة المختصة أو القيادة الأكademie لمناقشتها وبحث أسباب حدوثها وآليات التغلب عليها.

مادة (٣)

إجراءات تصحيح الممارسات الغير عادلة:

تقوم الكلية باتخاذ إجراءات / قرارات تصحيحية لمعالجة بعض الممارسات غير العادلة، مع وضع خطة فورية لتصحيحها فور اكتشافها، من هذه الإجراءات:

- تم توزيع بعض الأجهزة العلمية والحاسب الالى على الأقسام المختلفة بالكلية بناء على طلب أعضاء هيئة التدريس والاحتياجات الفعلية لذلك.
- إعادة تصحيح أوراق الطلاب المتظلمين من درجاتهم.

- التحقيق في الشكاوى المقدمة من الطلاب في حال تظلمهم من ظلم أو غبن من قبل أحد أعضاء هيئة التدريس أو الهيئة المعاونة، حيث يتم التحقق من صحة الشكوى وعند ثبوتها يتم إعلان ذلك في مجلس الكلية ومجالس الأقسام حسب درجة الشكوى، أو اذالة الأثر الصار لدى الشاكى.

مادة (٤)

عدم التعارض في المصالح بين الأطراف المختلفة في الكلية:

- تقوم الكلية ممثلة في إدارتها بوضع خطط معلنة، موضح بها اختصاصات الأطراف المختلفة داخلها مثل: خطط ولوائح الأقسام والإدارات المختلفة، كما تقوم الكلية بحل المصراعات
- والمصالح المتعارضة فور وقوعها على سبيل المثال: التعارض بين اختصاصات الأقسام الدراسية، والتعارض بين الإدارات المتشابهة داخل الكلية.
- توافق الكلية على انتداب أعضاء هيئة التدريس للعمل كخبراء أو استشاريين في أوقات لا تتعارض مع ساعات العمل الرسمية.
- توجد لوائح داخلية بالكلية لتنظيم عمل الإدارات المختلفة واللجان النوعية، لجان الدراسات العليا، التعلم والطلاب، المكتبة، خدمة المجتمع وشئون البيئة، المعامل والأجهزة.

آلية ضمان تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات الازمة لجامعة التمريض

جامعة بنها

مادة (١)

تتبع الكلية أسلوب استمرارية التقويم الشامل للأداء بوضع الخطط ،والبرامج، والآليات، والمعايير، والأدوات المنهجية المناسبة ذات الفاعلية الرفيعة المستوى لتوفير المعلومات الدقيقة خلال عملية التقويم والتي يعتمد بها في إصدار الأحكام وتبني القرارات الصائبة، والعمل على تطوير هذه الآليات، والمعايير، والأدوات على نحو مستمر يواكب المتطلبات المستجدة لضمان تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات الازمة .

مادة (٢)

يقوم تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات على أساس التقارير، استطلاع الرأي ، التحليل الاحصائي ، الإجراءات، الخطط ، خطط التحسين والتعزيز.



مادة (٣)

يتم ترسیخ مفاهیم ضمان تنفيذ الموثائق لدى المعنيين عن طريق الندوات والمحاضرات ومتابعة الأداء بما يحقق التصحيحات الازمة، ويفعل الجهود الرامية إلى انجاز أهداف العمل التقويمي بالمؤسسة.

مادة (٤)

يتم ربط صرف الحوافز الخاصة بالأداء بمدى التزام السادة أعضاء هيئة التدريس بإنجاز الأعمال الموكلة إليهم بناء على التوجيهات التي اتخذها السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة والتزمت بها إدارة الكلية.

مادة (٥)

يتم متابعة تنفيذ الموثائق وإجراء التصحيحات الازمة عن طريق:-

- تقرير عن نتائج المراجعات الداخلية فيما يخص إجراءات التصحيح.
- تقرير عن موقف الإجراءات التصحيحية والوقائية.
- تقرير عن موقف شكاوى كافة الأطراف المعنية ونتائج الاستقصاء .
- تقرير عن فعالية أداء العمليات المختلفة مقدم من مسؤولي العمليات كل فيما يخصه.
- تقرير تحليلي عن الخدمات الغير مطابقة.
- تحليل لنتائج تنفيذ الموثائق.
- موقف تحقيق الأهداف.
- ويمكن طلب أي تقارير أخرى حسب الموضوعات المطلوب مناقشتها.

قسم الدراسات العليا

مادة ٩٢- تمنح مجالس الجامعات بناءاً على اقتراح مجالس الكليات المختصة دبلومات الدراسات العليا ودرجات الماجستير والدكتوراه وفقاً لما يأْتى :

أ- الماجستير :-

وتشمل الدراسة بها مقررات دراسية عليا وتدربياً في وسائل البحث واستقراء النتائج ينتهي بإعداد رسالة تقبلها لجنة الامتحان .

ولا يجوز أن تقل المدة الازمة لنيل هذه الدرجة عن سنتين.

بـ - الدكتوراه

تقوم أساساً على البحث المبتكر لمدة لا تقل عن سنتين تنتهي بتقديم رسالة تقبلها لجنة الحكم ،ويجوز أن يكلف الطالب ببعض الدراسات التمهيدية طبقاً لما تحدده اللوائح الداخلية .

مادة ٩٣- تبين اللوائح الداخلية للكليات مواعيد القيد للدراسات العليا بما يناسب ظروف الدراسة في كل كلية .

مادة ٩٤- لا يجوز لطالب الدراسة العليا أن يقيد اسمه في دراسة أكثر من دبلوم أو درجة جامعية عليا في وقت واحد إلا بموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد أخذ رأى مجالس الأقسام المختصة .

ولا يجوز للمعديين أو المدرسين المساعدين أن يسجلوا لدراسة عليا للحصول على درجة جامعية في غير تخصص أقسامهم إلا بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد أخذ رأى مجالس الأقسام المختصة .



مادة ٩٥ - تحدد اللوائح الداخلية للكليات نظام امتحان مقررات الدراسات العليا وفرص التقدم لهذا الامتحان .

مادة ٩٦ - يقدر نجاح الطالب في امتحانات الدراسات العليا بأحد التقديرات الآتية:

ممتنع - جيد جدا - جيد - مقبول .

أما رسوب الطالب فيقدر بأحد التقديرتين الآتيين :

ضعيف - ضعيف جدا.

ويكون تطبيق التقديرات السابقة وفقا للنظام الذي تعينه اللوائح الداخلية .

وإذا تضمن الإمتحان في أحد المقررات إمتحانا تحريريا وآخر شفوفيا أو عمليا فيعتبر الطالب الغائب في الإمتحان التحريري غائبا في إمتحان المقرر ولا ترصد درجات بشأنه.

مادة ٩٧ - تحدد اللوائح الداخلية للكليات إجراءات التسجيل لدرجاتي الماجستير والدكتوراه والمدة التي يسقط التسجيل بعدها إلا إذا رأى مجلس الكلية إبقاء على التسجيل لمدة أخرى يحددها بناءا على تقرير المشرف .

مادة ٩٨ - يعين مجلس الكلية بناءا على إقتراح مجلس القسم المختص أستاذًا يشرف على تحضير الرسالة ، وللمجلس أن يعهد بالإشراف على الرسالة أحد الأساتذة المساعدين. ويجوز أن يتعدد المشرفون من بين أعضاء هيئة التدريس أو من غيرهم ، وفي هذه الحالة يجوز للمدرسين الإشتراك في الإشراف. وفي حالة قيام الطالب ببحث خارج الجامعة يجوز بموافقة مجلس الكلية أن يشترك في الإشراف أحد المتخصصين في الجهة التي يجري فيها البحث .

مادة ٩٩ - يجوز أن ينفرد بالإشراف على رسائل الماجستير والدكتوراه رؤساء الجامعات ونوابهم إذا كان التسجيل في الجامعة التي يعملون بها ، فإذا كان التسجيل في جامعة أخرى جاز لهم ولأمين المجلس الأعلى للجامعات الإشتراك في الإشراف ويستمر إشرافهم أو مشاركتهم في الإشراف على الرسائل التي سجلت تحت إشرافهم قبل شغلهم مناصبهم.

مادة ١٠٠ - في حالة إعارة المشرف على الرسالة إلى جهة خارج الجامعة يقدم إلى مجلس الكلية تقريراً عن المدى الذي وصل إليه الطالب في إعداد الرسالة، وفي ضوء ذلك يعين المجلس من يحل محله أو من ينضم إليه في الإشراف.

مادة ١٠١ - يضع المجلس الأعلى للجامعات النظام الذي يكفل التفرغ للدراسات العليا وفقاً لظروف الكليات المختلفة.

مادة ١٠٢ - يقدم المشرف على الرسالة في نهاية كل عام جامعي تقريراً إلى مجلس القسم عن مدى تقدم الطالب في بحوثه ويعرض هذا التقرير على مجلس الكلية.

ولمجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية – إلغاء قيد الطالب على ضوء هذه التقارير.

مادة ١٠٣ - يقدم المشرف أو المشرفون على الرسالة بعد الانتهاء من إعدادها تقريراً إلى مجلس القسم المختص عن مدى صلاحيتها للعرض على لجنة الحكم مشفوعاً باقتراح تشكيل لجنة الحكم تمهدًا للعرض على مجلس الكلية، وعلى الطالب أن يقدم إلى الكلية عدداً من النسخ تحدده اللوائح الداخلية.

مادة ١٠٤ - يشكل مجلس الكلية لجنة الحكم على الرسالة من ثلاثة أعضاء أحدهم المشرف على الرسالة والعضوان الآخرين من بين الأساتذة والأساتذة المساعدين بالجامعات، ويكون رئيس اللجنة أقدم الأساتذة، وفي حالة تعدد المشرفين يجوز أن يشتراكوا في اللجنة على أن يكون لهم صوت واحد.

ويجوز أن يكون العضوان أو أحدهما من الأساتذة السابقين أو من في مستوى علمي من الأخصائيين وذلك بشرط أن يكون أحدهما على الأقل من خارج الكلية بالنسبة لرسائل الماجستير ومن خارج الجامعة بالنسبة لرسائل الدكتوراه.

ويتم اعتماد تشكيل لجنة الحكم من نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث.

مادة ١٠٥ - تتم مناقشة الرسائل علانية ويقدم كل عضو من أعضاء لجنة الحكم تقريراً علمياً مفصلاً عن الرسالة وتقدم الجنة تقريراً علمياً عن الرسالة ونتيجة المناقشة وتعرض جميعها على لجنة للدراسات العليا والبحوث



بالكلية فمجلس الكلية تمهدًا لعرضها على مجلس الجامعة ،ويجوز ألا تجرى المناقشة في بعض الكليات وفقاً لما تنص عليه اللوائح الداخلية .

مادة ١٠٦ - تحدد تعديرات كل من درجتي الماجستير والدكتوراه وفقاً لأحكام اللوائح الداخلية لمجلس الجامعة بناء على اقتراح لجنة الحكم أن يقرر تبادل الرسالة مع الجامعات الأجنبية إذا كانت جديرة بذلك كما أن للحنة الحكم أن توصي بنشر الرسالة على نفقة الجامعة .

مادة ١٠٧ - لمجلس الكلية بناء على اقتراح لجنة الحكم على الرسالة أن يرخص للطالب الذي لم تقرر أهليته لدرجة الماجستير أو الدكتوراه في إعادة تقديم رسالته بعد استكمال أوجه النقص أو تقديم رسالة أخرى .